

المتن والاشارة لتبيين الامام العالم
العلامة مولانا الشيخ حسن
التفتازاني الحنفى
رحمته



ببريدان نوربا على التسمية بغيرها المسمى من يدسا لده ونحوه فليرتجل
 على قولها فقد تزورها وبطل الملاك التماس وهذا فصل عقل
 عنه كثير من الناس فانهم يسمعون لفظ الشراء والبيع والاقرار
 والتعاقد من رجبين لا يعرفونها فتارة التمسك بها لا يكون
 المبيع اي ونحوه شربوا على ذلك الاسم والنسب والاعمال لم يرد ذلك
 يجب ان عثر زعن مثل ذلك هذا عن الحارثه وعمل ضمام
 املاك الناس **وقال** عد التسمية بالنسب ان شهد عند جماعة لا يتصور
 توطؤهم على الكذب عندك حنيفه رحلهه وعندهما شهادة رجلين
 كان كانهما سائر الموقوف **اقول** يحصل للقاضي العلم بالنسب بشهادة رجلين
 عدلين فينبغي ان يحصل التسمية ايضا بشهادة عدلين كما هو
 وهذا من التوادق ولو وقع المخرج في اضرار جماعة شربها
 رحلهه ينبغي ان يشهد عدلان على شربها وتمام عدلان اخرين على
 النسب حتى لو خافوا الجاداء التسمية شربوا على شهادة تمام النسب
 وعلى ما في الكتابية التسمية عليه **اقول** فيه نظر لان كثرة الفرع
 يصح مع كون الاصل عدلين لان حضور الفرع وان كان كذا في شربها
 وكان العدلين شربوا فتم فلا يجب شرط عد التسمية بالنسب عند
 المشيئة حينئذ انتهى عبارة جامع الفصولين **والسلب** عن نظره
 الاخير بانه ليس للمراه طهر العباد من انشأه ونحوه على شربها بل للمراه
 الاخير والغير بالنسب يحصل له العلم وبه نقل انشأه في علم النسب
 ويقول التمهيد ان فلانا ابن فلان ولا يقول التمهيد فلان علي
 شربها منه انتهى **وقال** في جامع الفصولين لو شهد لشاهد عدلان ان شهد
 الفرع فلا يثبت فلان تسمى هذه انشأه على الاسم والنسب عن
 وعلمه الفتوى الاترى انها لو شهدا عند القاضي يقضي بينهما
 والقضاة فوق التمهيد في حضور التمهيد باخبارهما بالطريق الاولي
 فان عرفها باسمها ونسبها عدلان ينبغي للعدلين ان يشهدا الفرع
 على شربها كما هو طريق الانشاء وعلم التمهيد حتى يشهدا عدلان
 على شربها بما بالاسم والنسب ويشهد باصل الحق اصاله فيجوز ذلك
 وفاقا **والوجه** املة انها فلا يثبت فلان لايجل لشاهد باسمها
 ونسبها لان تعريف المراد الواحد والرجل الواحد لا يكفي ولو عرفها
 رجلا ونحو التمهيد انها فلا يثبت فلان ابن فلان بالانتماء
 وفاقا لان لفظ التمهيد من التاكيد مما ليس في لفظ الخبر لان
 عين بالده معنى ولو كان لفظ الخبر التام يجوز عند الحنفية جملته
 لو جاز جماعة لا يتصور توطؤهم على الكذب وعندهم لو ختم عدلان

Copyrighting University

ببريدان نوربا